

أدب المفتي والمستفتي

الموطن مع أنه يكفي في الانتهاض في تقريره البناء على أحدها وترجيحه .
وفي المسألة نص خاص بها يدل على حكمها وهو الحديث المروي عن ابن عباس Bهما عن النبي A
قال من ترك الجمعة من غير ضرورة كتب منافقا في كتاب لا يمحي ولا يبديل .
وذكر الشافعي أن في بعض رواياته من ترك الجمعة ثلاثا .
فمن الوجه الذي قرر في النص الشامل للجمعة وغيرها من المكتوبات وهو قوله A فمن تركها
فقد كفر إن أراد أنه قد استوجب ما يستوجب الكافر من القتل يتقرر في هذا النص إن
المراد به أنه المنافق في استجابة القتل إذا باح بنفاقه والعلم عند الله سبحانه وتعالى
ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيه لنا من أمرنا رشدا والله أعلم .
100 - مسألة طائفة من الفقهاء يسجدون بعضهم لبعض ويزعمون أن ذلك تواضع لله وتذلل
للنفس ويستشهدون بقوله تعالى ورفع أبويه على العرش وخروا له سجدا فهل يجوز أو يحرم وهل
يختلف